

زكاة الدين

زكاة النقدين وعروض التجارة

السؤال: كيف أزكي أموالتي التي عند الناس ومنهم الغني المماطل، ومنهم الذي لا يستطيع سدادها، أرجو التفصيل في ذلك؟

الجواب: الدين هذا لا يخلو إما أن يكون عند مليّ أو غير مليّ، فالمليّ الذي إذا طلب منه المال دَفَعَهُ، فهذا يُزكى كل سنة كأنه مقبوض، وأما بالنسبة إلى ما في ذمة المعسر الذي إذا طُلب منه المال لم يدفع، أو المماطل الذي لا يُستطاع ما عنده، أو الظالم مثلاً، فإن هذا يزكيه صاحبه إذا قبضه، فإذا قبضه زكاه لسنة واحدة. والغني المماطل إذا أمكن الاستعانة عليه بالولاية لاستخراج ما عنده تعيّن، وصار حكمه حكم الموسر الذي يدفع متى طُلب منه، وتركه من دون مطالبة تقريظ؛ لأنه ليس بمعسر، فإذا استعين عليه بمن يستطيع استخراج الحق منه فإنه في حكم المليّ، وأما إذا لم يوجد من يستطيع إخراج الحق منه فحكمه حكم المعسر، يزكيه إذا قبضه. المقصود أنه إذا فرط في طلب ماله أو في الاستعانة عليه بمن يستطيع استخراج الحق منه فإنه يزكيه كأنه عند مليّ.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الثانية والخمسون ١٨/١٠/١٤٣٢ هـ